

# التعليق على الجمعة والعيدين والوتر من البخاري للشيخ بن

## عثيمين 92

محمد بن صالح العثيمين

نعم في سؤال سؤال نعم ليش نعم والله ما ادري وش السبب يعني اما المدينة فلا ادري ما السبب لانه ما دام ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يصلي خارج المدينة - [00:00:17](#)

لا اذى هم انه مثلا جاءت المصلحة المرسله وقال والصلاة في مثل الرسول خير من من الف صلاة فيما سواه نعم او ان المدينة اتسعت وتباعدت وصار في الخروج الى الصحراء بشققة - [00:00:45](#)

اللحم ما ادري ما السبب انهم جعلوه فيها واما مكة فان تعلم ان مكة جبال اودية ليس فيها صحراء يمكن ان يجتمع الناس فيها فكان الارقق بالناس والانسب ان يكون في المسجد الحرام - [00:01:05](#)

على اني الى ساعة هذه لا اعلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام ان كان يصلي العيد في مكة خارجة مكة لان العيد انما شرع في السنة الثانية من الهجرة - [00:01:25](#)

بعد ان هاجر الرسول عليه الصلاة والسلام واذا تأملت حياة النبي صلى الله عليه وسلم وجدت انه لم يكن يوم عيد في مكة نعم دليل ها وزره الصحابة عليه صلى الله عليه وسلم - [00:01:39](#)

كلام ابن ماجه يعني رواية ابن ماجه كيف ذلك ابو سعيد يعني ومروان ما ما خطب الا خطوة واحدة التقديم اثر بالتقديم انه خطأ لكن يرى انه اصبح لكنه ما خطب الا واحدة مسبقة - [00:02:09](#)

هذه ماجه انه خطب مرتين مرتين بعد الصراع نعم عني غير مقيدة موكولة الى الى ما يراه الناس المصلحة نعم ثلاثة ما شاء الله عليك نعم ثلاثة ثلاثة نعم باب المشي والركوب الى العيد والصلاة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة. حدثنا ابراهيم ابن - [00:02:46](#)

المنذر قال حدثنا انس عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان يصلي في الاضحى والفطر ثم يخطف بعد الصلاة - [00:03:38](#)

حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عطاء مع ابن عبد الله انه قال سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فبدأ بالصلاة - [00:03:57](#)

قبل الخطبة قال واخبرني عطاء ان ابن عباس ارسل الى ابن الزبير في اول ما بويع له انه لم يكن يؤذن بالصلاة في يوم الفطر انما الخطبة بعد الصلاة. واخبرني عطاء عن ابن عباس وعن جابر ابن عبد الله قال لم - [00:04:17](#)

يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الاضحى وعن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قام فبدأ بالصلاة ثم الناس ثم خطب الناس بعد فلما فرغ نبي الله صلى الله عليه وسلم نزل فاتي النساء فذكرهن - [00:04:41](#)

وهو يتوكأ على يد بلال وبلال باسط ثوبه يلقي فيه النساء صدقة. قلت لعطاء اتري حقا على الامام الان ان يأتي النساء فيذكرهن حين يفرغ. قال ان ذلك لحق عليهم - [00:05:08](#)

وما لهم الا يفعلوا ترجمة باب المشي والركوب الى العيد بغير الاذان ولا اقامة ساق الاحاديث رحمه الله وهو قوله سمعت النبي سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج - [00:05:28](#)

يوم القدس فظاهره انه خرج غير راكب والمؤلف رحمه الله البخاري يقول باب المشي والركوب الى العيد يعني يبين ان هذا وهذا

جائز فالانسان ان يركب وله ان يمشي ولكن المشي افضل بلا شك - [00:05:50](#)

خصوصا في الذهاب الى العيد وفي ايضا انه ليس فيه اذان ولا اقامة في هذه الاحاديث وان الخطبة بعد الصلاة وليست قبل الصلاة وفيه ايضا في ظاهر الاحاديث ان الخطبة - [00:06:13](#)

واحدة وليست اثنتين وفي قوله قول جابر فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم نزل فاتي النساء كان لانه سبق انه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يخطب يوم العيد على المنبر - [00:06:30](#)

فكيف يصح ان يقال نزل وجهها بعض العلماء على احد وجهين قال انه يحتمل ما لا يريد المال الاول نزل من حجر صغير لا يعد منبرا وقف عليه ثم نزل منه - [00:06:50](#)

واحتمال اخر انه نزل لان مقام النساء او لان مكان النساء خلف الرجال فكأن استدباره للرجال الى النساء يعتبر نزولا حقيقة لان في اشكال ان في الجواب الاول اشكالا الا اذا صح - [00:07:09](#)

انه قد وضع له حجر صغير اه يخطب عليه نشوف الفتح تتلونون الثاني الاول الاول واحد يشوف الثاني بسم الله الرحمن الرحيم قالت الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى في فتح الباري - [00:07:33](#)

باب المشي والركوب الى العيد بغير اذان ولا اقامة وخرج ايضا من طريق عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء ما تكلم عن الترجمة لا هذا اول كلامه عجيب نعم من - [00:08:21](#)

وخرج ايضا من طريق عبد الملك ابن ابي سليمان عن عطاء عن جابر قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم العيد بالصلاة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة. وخرج ابو داود من طريق الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس ان النبي صلى الله -

[00:08:43](#)

عليه وسلم صلى العيد بلا اذان ولا اقامة. واما بكر وعمر او عثمان. وخرجه ابن ماجه مختصرا. وخرج ابو داود من حديث سفيان عن عبدالرحمن بن عباس قال سألت رجلا وسأل رجل ابن عباس العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:08](#)

قال نعم ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر. فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم الذي عند دار كثير للصلب فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة وذكر الحديث. وفي الباب عن ابن عمر خرجه الامام احمد والنسائي. وفي - [00:09:28](#)

في اسناده مقال خرجه الامام احمد من رواية الزهري عن سالم عن ابيه وذكر النبي صلى الله عليه وسلم واما بكر وعمر ومن رواية عبدالرزاق بن عمر والنعمان ابن راشد عن الزهري. وقال ابو حاتم هو حديث منكر. وخرجه النسائي من رواية - [00:09:48](#)

لابن عطية عن سالم العن ابيه لحديث جابر ذاك الكلام مرسل ما تكلم يعني لكن الكلام مرسل ثم ذكر حديث جديد باب جديد عجيب اي نعم ما فيه الا هذا - [00:10:08](#)

الفتح انه فيه زكاة صفحة كم مع من الثاني الثاني الثاني الاخير موجود سلفيين كم خمسمية وواحد واربعين انا ما عندي هالطبعة هذي انا عندي حسبي الله ونعم الوكيل ثم فلما فرغ نزل فيه اشعار بانه صلى الله عليه وسلم كان يخطب على مكان مرتفع لما

يقتضيه قوله نزل وقد تقدم في - [00:10:27](#)

للخروج الى المصلى انه صلى الله عليه وسلم كان يخطب في المصلى على الارض. فلعل الراوي ضمن النزول معنى الانتقال وزام عياض ان وعظه للنساء كان في اثناء الخطبة ان وعظه للنساء كان في اثناء الخطبة وان ذلك كان في - [00:11:15](#)

في اول الاسلام وانه خاص به صلى الله عليه وسلم. وتعقبه النووي بهذه المصراحة بان ذلك كان بعد الخطبة وهو فلما فرغ نزلت اتي النساء والخصائص لا تثبت بالاحتمال هذا ما نسرته في قوله المسألة - [00:11:35](#)

المهم انه ان الاحتمالين الذين يتماهما هو فبعضهم يقول انه نزل اي من حجر صغير لا يعد منبرا وبعضهم قال نزل لانه اتجه الى النساء وهن في مكان منفصلة عن الرجال فيكون ادى ذلك نزولا ويكون نزولا بمعنى انتقل - [00:11:56](#)

وفي هذا الحديث دليل على جواز التوكل على الغير عند الحاجة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان متوكلا على يد بلال ولكن هذا بشرط ان يكون الغير لا يمانع في هذا - [00:12:24](#)

اما لو كان يمشي واحد مع الاخر طلبتك على على كتفه بدون رضاء ما انسى اذا علمنا انه انه يأذن بهذا بل يسر لا شك ان بلالا لما توكل النبي صلى الله عليه وسلم على هديه لا شك انه - [00:12:52](#)

ايش نسور بذلك وفي ايضا حرص الصحابة على المبادرة بامتنال عن النبي صلى الله عليه وسلم الم تعلموا ان النساء لما حثهن على الصدقة بدأت الواحدة تأخذ خلصها تقيم في ثوب هلال - [00:13:09](#)

تأخذ الخاتم تلقيه في في ثوب البلاد وهذا يدل على كمال ايمان الصحابة رضي الله عنهم وكمال امتثالهم لامر النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ايضا دليل على ان المرأة حرة في مالها - [00:13:33](#)

وتصدق بما شاء سواء اذن لها الزوج ام لم يأذن وفي وفي قوله قلت لعطائه اتراه حقا على الامام الان ان يأتي النساء فيذكرهن حين يفرو قال ان ذلك لحق عليهم - [00:13:54](#)

الما على الائمة. وما لهم الا يفعلوا ما الذي يمنعه لا احد يمنعه في عصر الحاضر الان وبما ان وسائل الاعلام قد تطورت وصار الخطيب يمكن ان يسمع الجميع لا حاجة الى ان يأتي النساء - [00:14:11](#)

اللهم الا ان يخشى ان احدا من النساء يحتاج الى اذا اسئلة وهنا قد نقول انه يذهب اليهم لكن هذا لم تجد العدد به من جنى ولم نعهد احدا من اهل العلم - [00:14:36](#)

يخص النساء بخطبة حتى لما كانوا لا لا يخطبون في في مكبرات الصوت نعم ادم ايش نعم في العيدين فيها رواية لكنها مرسله ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يبتدعها بتسع تكبيرات - [00:14:55](#)

لكنها مرسله واخذ بها الفقهاء وبعض العلماء يقول انها كغيرها من الخطب تبدأ بالحمد والثناء والتشهد وعندي انه لو لو ابتداء بالتكبير لم يكن هذا بعيدا من صواب لان صلاة العيد فيها تكبيرات زائدة - [00:15:35](#)

وهي الصلاة فكأن هذا والله اعلم ان يوم العيد ينبغي فيه ان ان يكثر من التكبير فاذا كان يكثر من التكبير حتى في الصلاة فالخطبة من باب اولى لكن هذا - [00:15:59](#)

يمكن ان يجاب عنه فيقال تبدأ بالحمد والثناء على الله عز وجل والتشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويكثر بها في اثنائها من من التكبير فالعلماء مختلفون في هذا اكثر العلماء وخصوصا الفقهاء يقولون انها تبتدى بالتكبير - [00:16:16](#)

تسع تكبيرات نسق له والثانية بسبب نعم انتهى الوقت بخاري الله انا ما لي الا اذن من جانب واذن من جانب اقول ما لي الا اذن من جانب واذن من جانب - [00:16:35](#)

ما في هذا طيب اذا تكلم عشرة من اين يدخل كلامه ازدحام الابواب اثنين والداخلون عشر ولهذا كان السؤال موجه لمن يريد ان يقرأ وهو من قال فعليه ان يجيب - [00:17:11](#)

اجبت يا شيخ اصبر ما بعد منك الى الان اه اما غيره فلا حاجة لاجابته لكن اجبت مختلط الكلام بس كان الاخ حجاج انه بجواري صوته ارفع من صوتي. ايه - [00:17:43](#)